بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية اليمنية

مجلس النواب

تقرير لجنة التنمية والنفط والثروات المعدنية

حـــــــــول

قرار تعويم أسعار المشتقات النفطية

ومستوى تنفيذ توصيات المجلس بهذا الشأن

التاريخ : ٢٥/ ٥ / ١٤٣٩هـ

الموافق : ١١ / ٢ / ٢٠١٨م

الإخ/رئيـــس مجلس النواب **المحترم**

الأخوة/ وأعضـــاء هيئة رئاســـة المجلـــــــــس **المحترمون**

الإخوة / أعضـــــــــــاء المجلـــــــــــــــــس **المحترمون**

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته :

تنفيذاً لما أكد عليه مجلس النواب في أكثر من مناسبة خلال اجتماعاته السابقة بضرورة تفعيل دور المجلس ولجانه الدائمة تشريعياً ورقابياً بما يكفل قيام كل منها بمسؤولياته وواجباته الوطنية في مواجهة العدوان العسكري والحصار الاقتصادي الجائر الذي تتعرض له بلادنا من قبل تحالف الشر والعدوان الذي تقوده المملكة العربية السعودية ومن تحالف معها .

وعليه وحرصاً من لجنة التنمية والنفط والثروات المعدنية على تفعيل أدائها وممارسة المهام والاختصاصات التشريعية والرقابية المناطة بها وفي سبيل متابعة وتقييم مستوى تنفيذ التوصيات التي أقرها المجلس في ضوء مناقشته للتقارير السابقة التي قدمتها اللجنة بشأن أوضاع وأنشطة المؤسسات والوحدات والمنشآت العاملة في قطاع النفط والغاز ومن ذلك ما يخص موضوع توفير وتوزيع وبيع المشتقات النفطية في السوق المحلية والآليات المتبعة في هذا الشأن فقد قامت اللجنة بدراسة موضوع قرار تعويم أسعار المشتقات النفطية الصادر عن اللجنة الثورية العليا برقم (٣٦) لسنة ٢٠١٥م وتاريخ ٢٠١٥/٧/٢٧م وتقييم مستوى تنفيذه وما ترتب عليه من تداعيات على أسعار بيع المشتقات النفطية في السوق المجلية وعلى مجمل الأوضاع المالية والاقتصادية والمعيشية في البلاد.

وفي هذا الصدد تقدم اللجنة للمجلس الموقر من خلال هذا التقرير خلاصة بما توصلت إليه من نتائج بشأن هذا الموضوع وعلى النحو الآتي:

أولاً :نصوص قرار التعويم:

قضى قرار رئيس اللجنة الثورية العليا رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٥م الصادر بتاريخ ٢٧/يوليو/٢٠١٥م بتعويم أسعار المشتقات النفطية على النحو الآتي :

مادة (١) : تعوم أسعار المشتقات النفطية وتربط أسعار البيع بسعر البورصة العالمية وفقاً لمتوسط سعر الشراء خلال الشهر السابق .

مادة(٢): تعلق مؤقتاً الرسوم التالية من سعر بيع المشتقات النفطية :

- الجمارك
- الضرائب
- صندوق الطرق
- صندوق التشجيع

مادة (٣): يضاف مبلغ خمسة ريالات على اللتر الواحد من مادتي البنزين والديزل لتمويل إنشاء محطة كهرباء ويوردالمبلغ لحساب المشروع في البنك المركزي .

مادة (٤): يضاف لصالح إنشاء ميناء نفطي ولمدة أربعة وعشرين شهر مبلغ:

١.٦٠ريال	على اللتر الواحد من مادة الكيروسين
١.٥٤ريال	على اللتر الواحد من مادة البنزين
١.٧٩ريال	على اللتر الواحد من مادة الديزل

مادة (٥): يورد المبلغ المشار إليه في المادة السابقة إلى حساب المشروع في البنك المركزي ولا يجوز الصرف منه إلا لأغراض تمويل المشروع .

مادة (٦): تتحدد عمولات بيع المشتقات النفطية على النحو الآتي:

- عمولة المناولة والتداول لشركة النفط أربعة ريالات عن اللتر الواحد من مادة الديزل وثلاثة ريالات عن اللتر الواحد من مادة البنزين .
- عمولة المحطات خمسة ريالات في اللتر الواحد على مادتي الديزل والبنزين .

مادة (٧): يسمح للقطاع الخاص باستيراد المشتقات النفطية وفقاً للضوابط التالية :

١- أن تكون الشركة مرخص لها ومؤهلة لإستيراد المشتقات النفطية بالكميات المصرح بها ويمنع دخول أي كميات خلافاً لما هو محدد.

٢- الإلتزام بالبيع بالسعر الرسمي .

٣- الإلتزام بتحويل قيمة شحنات المشتقات النفطية المستوردة عبر البنك المركزي.

٤- الإلتزام بالضوابط والإجراءات التي تحددها شركة النفط.

مادة (٨):تكلف شركة النفط باتخاذ كافة الإجراءا ت الكفيلة بتنفيذ هذا القرار على الوجه الأمثل.

مادة(٩): يعمل بهذا القرار إعتباراً من تاريخ٢٠١٥/٨/١٥م.

ثانياً: التداعيات المترتبة على قرار التعويم:

في ضوء دراسة ومراجعة نصوص مواد قرار التعويم وما تضمنته من ضوابط ومعايير لتنظيم عملية الاستيراد والتوزيع والبيع للمشتقات النفطية في السوق المحلية ومن خلال ما توفر لدى اللجنة من معلومات وبيانات حول مستوى تطبيق قرار التعويم خلال الفترة الماضية وما ترتب عليه من تداعيات على أسعار المشتقات النفطية وعلى الأوضاع المالية والاقتصادية والمعيشية في البلاد... فقد تبين للجنة ما يلي:

١- لم يتضمن قرار التعويم ضوابط ومعايير دقيقة ووافية لإستيراد المشتقات النفطية من قبل القطاع الخاص في ما يخص مواصفات المشتقات المستوردة ومدى جودتها

لتلافي تأثيرها السلبي على وسائل النقل والمركبات وأثر ذلك على الاقتصاد الوطني.

٢- **لم يتم عملياُ تطبيق أهم مواد وبنود قرار التعويم المتعلقة بتمكين وتفعيل دور شركة النفط اليمنية للقيام بدورها في الشراء والرقابة على توريد وتوزيع المشتقات النفطية في السوق المحلية ناهيك عن تعليق نشاط الشركة تماماً لصالح التجار.**

٣- لم يتم أعفاء شركة النفط اليمنية من الرسوم الجمركية والضريبية والرسوم الأخرى التي نص عليها قرار التعويم في مادته الثالثة والتي تقضي بتعليق الرسوم الجمركية والضريبية ورسوم صندوقي الطرق والجسور والتشجيع الزراعي .

٤- لم يتم تمكين شركة النفط اليمنية من تحديد أسعار المشتقات النفطية بما يتناسب مع الأسعار العالمية للبورصة السائدة .

٥- أدى قرار التعويم إلى احتكار التجار للمشتقات النفطية على حساب دور شركة النفط اليمنية بالإضافة إلى تراكم المديونيات التي على الشركة نتيجة قيامها بالسحب من كميات التجار لتغطية احتياجات وزارة الدفاع بمخصصاتهم من المشتقات النفطية المعتمدة من وزارة المالية في ظل تراخي وزارة المالية عن القيام بسداد قيمة تلك المسحوبات وعدم اهتمامها بمديونية الغير لشركة النفط اليمنية.

٦- أدى احتكار بعض التجار للمشتقات النفطية إلى ارتفاع أسعارها في السوق المحلية من حين لأخر وخاصة في ظل توقف نشاط شركة النفط اليمنية حيث لوحظ خلا الفترة الماضية أنه ما أن تستأنف الشركة نشاطها حتى تستقر أسعار المشتقات النفطية في السوق المحلية وحدوث عكس ذلك في حال توقف نشاط الشركة.

٧- أدى قرار التعويم إلى سحب العملات الأجنبية في السوق المحلية وخاصة الدولار بطريقة غير منظمة وبالتالي أرتفاع كافة أسعار العملات الأجنبية وانعكاس ذلك على اسعار المشتقات النفطية.

٨- أدى قرار التعويم إلى تحويل السيولة من النظام المصرفي المتمثل في البنوك إلى خارج الجهاز المصرفي الحكومي والذي بدوره أدى إلى انعدام السيولة في البنوك وتحكم السوق السوداء بأسعار العملات.

٩- فتح قرار التعويم المجال واسعاً لتجار القطاع الخاص للأستمرار في احتكار المشتقات النفطية ورفع أسعارها في السوق المحلية دون أي ضوابط مما أثر سلبياً على ألأوضاع المعيشية للمواطن وزاد من معاناته.

١٠- بالرغم من تعويم أسعار المشتقات النفطية ودخول القطاع الخاص كطرف فاعل ووحيد في استيراد وبيع المشتقات النفطية في السوق المحلية إلا أن ذلك لم يحد من السوق السوداء التي انتشرت بشكل واسع في عموم المحافظات ولم يُحد من الإحتكار للمشتقات والإرتفاع المستمر في أسعارها.

ثالثاً :- توصيات المجلس السابقة بشأن القرار ومستوى تنفيذها :

أصدر مجلس النواب خلال الفترة الماضية العديدمن التوصيات للحكومة بشأن معالجة الاختلالات القائمة في عملية الشراء والاستيراد والتوزيع والبيع للمشتقات النفطية في السوق المحلية، وكان اخر هذه التوصيات تلك التي اقرها المجلس والتزمت بها الحكومة في جلسة المجلس المنعقده بتاريخ ٢٠١٧//١٠/١٧م وذلك في ضؤ مناقشة المجلس للتقرير التكميلي الذي قدمته لجنة التنمية والنفط والثروات المعدنية بشأن دراستها لاوضاع قطاعي النفط والغاز ونزولها الميداني الى بعض الوحدات والمنشأت العاملة في هذا القطاع حيث أوصي المجلس الحكومة باتخاذ مايلزم من الاجراءات لتنفيذ تلك التوصيات والتي من اهمها :

١- على الحكومة اعادة النظر في قرار تعويم اسعار المشتقات النفطية بما يتيح لشركة النفط اليمنية من استعادة دورها ونشاطها والقيام بكافة المهام المناطه بها وفقاً لقانون انشائها.

٢- على الحكومة ممثلة بمجلس الوزراء والجهات المعنية الاخرى سرعة اتخاذ الاجراءات الكفيلة باعادة تفعيل نشاط شركة النفط اليمنية ودعمها والتعاون معها لتسهيل نشاطها في مجال استيراد وتوزيع وبيع المشتقات النفطية في السوق المحلية وتعزيز دورها الاشرافي والرقابي في هذا المجال وعلى وجه الخصوص اتخاذ مايلي:

أ- الزام البنك المركزي بفتح اعتمادات ماليه لعملية الشراء المباشر للمشتقات النفطية أو أن تتم التحويلات لقيمة المشتقات في مواعيدها دون تأخير .

ب- الزام هيئة الموانئ البحرية بالحديده بأن تكون الأولويه لادخال السفن التابعه لشركة النفط اليمنية للقيام بعملية التفريغ لشحنات المشتقات النفطيه.

ج- معالجة الاشكالات المتعلقة بتجميد السيولة المالية التي تخص الشركة لدى بنك التسليف التعاوني والزراعي (كاك بنك) وبنك اليمن الدولي بما يتح للشركة الاستفادة من هذه السيوله في الاوقات المطلوبه لاستيراد المشتقات النفطيه لتغطية احتياجات السوق المحليه.

د- اتخاذ الاجراءات الكفيلة بتمكين الشركة من استعادة منشأتها الخارجة عن السيطره في محافظة الحديده وعلى وجه الخصوص (منشأة رأس عيسي) وغيرها وادارة هذه المنشأت من قبل الشركة دون أي تدخلات من خارج الشركة

ووضع حد للتجاوزات والتعسف الاداري الذي يتعرض له موظفي وعمال هذه المنشأت.

ومن خلال متابعة اللجنة لموضوع هذه التوصيات ومدى تنفيذها من عدمه لم تجد اللجنة مايشير الى قيام الجهات المعنية باتخاذ أي اجراءات عمليه في هذا الصدد سواء ما يخص تفعيل نشاط شركة النفط اليمنية ودعمها وتمكينها من ممارسة المهام المناطه بها في مجال شراء واستيراد وتوزيع وبيع المشتقات النفطيه في السوق المحليه والاشراف والرقابه على مستوردات القطاع الخاص أو غير ذلك من الجوانب التي تناولتها توصيات المجلس.

وفيما يخص التوصية المتعلقه باعادةالنظر في قرار التعويم لاسعار المشتقات النفطية فإنه لم يتم العمل بهذه التوصية حتى الان لتعديل القرار المذكور على النحو المطلوب في توصيات المجلس الا أنه وعلى سبيل الاحاطه فقط تنوه اللجنة بأنه كان هناك مشروع تعديل لقرار التعويم أوردته الحكومة ضمن مرفقات مصفوفه الردود والايضاحات الحكومية على ملاحظات مجلس النواب حول الاوضاع المالية والاقتصادية للدولة المقدمة للمجلس خلال اجتماع اللجنة البرلمانية الحكومية المشتركة المنعقد بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٢م .

فقد اشتملت مرفقات المصفوفه على نسخه من مشروع تعديل لقرار التعويم أعدته وزارة النفط والمعادن ورفعته الى مجلس الوزراءبتاريخ ٢٠١٧/١٠/١م للبت فيه الا أن الحكومة لم تبت بالموضوع حتى الان ولا تتوفر لدى اللجنة أي معلومات عن أسباب ذلك.

رابعاً ملاحظات اللجنة :

في ضؤ ما تقدم من ايضاحات ومعلومات حول موضوع هذا التقرير خلصت اللجنة الى الاستنتاجات والملاحظات التالية:

١. أفرزت نتائج التطبيق العملي لقرار تعويم اسعار المشتقات النفطيه عن حدوث إختلالات ماليه واقتصاديه على مستوى مؤسسات الدوله وعلى مستوى الاوضاع المعيشية للمواطن على النحو المبين فيما سبق من هذا التقرير الامر الذي يتطلب ضرورة اعادة النظر في قرار التعويم وتعديله بما يكفل ايجاد ضوابط ومعايير دقيقه وصارمة لتنظيم عملية شراء واستيراد وتوزيع وبيع المشتقات النفطية من قبل القطاع الخاص وتمكين شركة النفط اليمنية من ممارسة المهام المناطة بها وفقاً لقانون إنشائها في شراء وتوفير المشتقات النفطية والحد من احتكارها وارتفاع اسعارها .

٢. بالرغم من أن قرار التعويم اتاح المجال واسعاً للقطاع الخاص وعلى حساب دور شركة النفط اليمنية في شراء واستيراد وتوريد وبيع المشتقات النفطيه في السوق المحليه دون ضوابط ومعايير دقيقه وواضحة تنظم هذا الجانب ومع ذلك لم يتم تمكين شركة النفط اليمنية من ممارسة المهام المسنده اليها بموجب نصوص قرار التعويم نفسه فيما يخص شراء وتوفير المشتقات النفطية للسوق المحلية والاشراف والرقابه على توريد وتوزيع وبيع المشتقات من قبل القطاع الخاص وكذا ما يخص إعفاء الشركة من الرسوم الجمركية والضريبية والرسوم الاخرى التي نص عليها قرار التعويم.

٣. بالرغم من التداعيات السلبيه لقرار تعويم اسعار المشتقات النفطيه وما ترتب عليه من اختلالات وصعوبات ماليه واقتصاديه ومعيشيه على مختلف الاصعده وما أصدره مجلس النواب من توصيات بضرورة تعديل القرار المذكور فان الحكومة لم تتخذ حتى الان مايلزم من اجراءات لمعالجة تلك الاختلالات والصعوبات ومن ذلك عدم البت بالمشروع المرفوع من وزارة النفط والمعادن الى مجلس الوزراء بشأن قرار التعويم أو اعداد مشروع تعديل بديل عنه والبت فيه .

٤. إن قرار التعويم ادى عملياً الى حل شركة النفط اليمنية بصورة غير مباشرة وذلك من خلال فتح المجال واسعاً لشركات ومؤسسات القطاع الخاص للقيام بدور الشركة في حين ان الشركة أنشات وفقاً لقانون نافذ ولا يجوز إلغائه الا بقانون.

خامساً توصيات اللجنة :

بناء على كل ماتقدم توصي اللجنة المجلس الموقر أن يوجه الحكومة بضرورة وأهمية العمل بالتوصيات التالية:

١.سرعة البت في تعديل قرار التعويم لاسعار المشتقات النفطية وذلك بما يتناسب مع أحكام قانون إنشاء شركة النفط اليمنية والاختصاصات المناطة بها وبما يترجم ويستوعب توصيات المجلس السابقه بشأن الموضوع الواردة فيما سبق من هذا التقرير .

٢.أن تتخذ الحكومة ما يلزم من الإجراءات والخطوات العملية لتنفيذ توصيات المجلس الأخرى المتعلقة بتفعيل دور شركة النفط اليمنية والتعاون معها ودعمهاالأستعادة نشاطها في مجال شراء واستيراد وتوزيع وبيع المشتقات النفطية في السوق المحلية ..... الخ وذلك على النحو المبين في التوصيات الواردة في ما سبق من هذا التقرير .

٣.تمكين شركة النفط اليمنية من ممارسة وتعزيز دورها الإشرافي والرقابي على مستوردات القطاع الخاص من المشتقات النفطية وتوزيعها وبيعها في السوق المحلية وفقاً لضوابط وضوابط ومعايير ومواصفات دقيقة ومعتمدة من قبل الشركة بهذا الشأن.

الاخ/ رئيس المجلـــــــس

الاخوه/ أعضاء المجلـــــس

ذلك ماتوصبت اليه اللجنه بشأن موضوع تعويم أسعار المشتقات النفطيه .

والراي الاول والاخير للمجلس الموقر.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

مقرر لجنة التنمية والنفط	**رئيس لجنة التنمية والنفط**
صـــــادق علي أبو يابـــــس	**محمد علي ســـــــــوار**